أن ا لا يقبل التدليس .

وممن أطلق على فاعله الكذب أبو أسامة وكذا قرنه به بعضهم وقرنه آخر بقذف المحصنات وقال سليمان بن داود المنقري التدليس والغش والغرور والخداع والكذب تحشر يوم تبلى السرائر في نفار واحد بالمعجمة أي طريق وقال عبد الوارث بن سعيد إنه ذل يعني لسؤاله أسمع أم لا .

وقال ابن معين إني لأزين الحديث بالكلمة فأعرف مذلة ذلك في وجهي فأدعه .

وقال حماد بن زيد هو متشبع بما لم يعط ونحوه قول أبي عاصم النبيل أقل حالاته عندي إنه يدخل في حديث المتشبع بما لم يعط كلابس ثوب زور .

وقال وكيع الثوب لايحل تدليسه فكيف الحديث وقال بعضهم أدنى ما فيه التزين وقال يعقوب بن شيبة وكرهه جماعة من المحدثين ونحن نكرهه زاد غيره وتشتد الكراهة إذا كان المتروك ضعيفا فهو حرام ولكن اختص شعبة منه مع تقدمه بالمزيد كما ترى على أن شعبة قد عيب بقوله لأن أزني أحب إلى من أن أحدث عن يزيد من أبان الرقاشي فقال يزيد بن هارون راوي ذلك عنه ما كان أهون عليه الزنا .

قال الذهبي وهو أي التدليس داخل في قوله عليه السلام من غشنا فليس منا لأنه يوهم السامعين إن حديثه متصل وفيه انقطاع هذا إن دلس عن ثقة فإن كان ضعيفا فقد خان ا ورسوله بل هو كما قال بعض الأئمة حرام إجماعا وأما ما نقله ابن دقيق العبد عن الحافظ أبي بكر أنه قال التدليس اسم ثقيل شنيع الظاهر لكنه خفيف الباطن سهل المعنى فهو محمول على غير المحرم منه ودونه أي دون الأول من تسمى تدليس الإسناد وفصل عنه لعدم الحذف فيه التدليس للشيوخ ثاني قسميه لتصريح ابن الصلاح بأن أمره